هم من القائلين بفتح الذرائع وسدها وان لم يتفقوا في حدود ما يأخذون منها وما يتركون).([124]) وإن كان السيد الأستاذ يأخذ عليهم اعتبار ذلك اصلاً في مقابل بقية الأُصول مع انها لا تعدو كونها من صغريات السنة أو العقل. هـ ـ العرف عندما يتم تشخيص مجالات العرف وهي: 1ـ ما يستكشف منه حكم شرعي فيما لا نص فيه مثل الاستصناع، بل ما يستكشف منه أصل من أُصول الفقه كالاستصحاب، 2ـ ما يرجع إليه لتشخيص بعض المفاهيم التي أوكل الشارع للعرف تحديدها كالإسراف، 3ـ ما يستكشف منه مراد المتكلمين، عندما يتم التشخيص يتوضح ان العرف لا يشكل اصلاً من الأُصول، لأنه يرجع إلى السنة اما بالإقرار كما في المجال الأول أو بتشخيص المصاديق كما في المجالين الآخرين، وبهذا التوضيح لا يبقى مجال للخلاف المعتد به. هذه بعض الأمثلة سقناها من ما كتبه السيد الأستاذ الحكيم لنبرز الدور الرائع الذي لعبته بحوثه في مسألة التقريب بين المذاهب، وهناك أمثلة أُخرى ـ سواء في هذا الكتاب أو في غيره ـ تؤكد هذه الحقيقة. والواقع: ان فكرة التقريب بين المذاهب وإن كانت قد طرحت مؤخراً كشعار اجتماعي لتحقيق قدر جيد من الوحدة الإسلامية، إلاّ إنه في الواقع يشكل واجباً شرعياً على كل الفقهاء لتقصي الواقع والوصول إلى الحقيقة بروح موضوعية والتخلص من كثير من سوء الفهم، والتهم التي تطلق على عواهنها لتضعيف هذا أو ذاك، أو حتى لتكفير بعض المسلمين وهو أمر خطير.